

تيسير الفقه لمعالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري الحلقة 911

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الباب جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - [00:00:12](#)

تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة - [00:01:08](#)

واهلوا طالب العلم للترقي في مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو - [00:01:38](#)

هاتف صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان تسعة الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين - [00:01:58](#)

واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله امام المتقين وقائد الغر الميامين عليه من ربه وعلى اله وعلى اهل بيته الطيبين الطاهرين. افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم الدين وبعده. فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان عبر قناة ابن عثيمين الفضائية. في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه المسائل - [00:02:18](#)

المهمة في الفقه ونحل ما اشكل فيها من مسائل ويجيب على اسئلتنا معالي الشيخ الدكتور سعد ابن ناصر الشثري فاهلا وسهلا به ضيفا لنا ومعنا في هذا البرنامج اهلا وسهلا بكم فضيلة الشيخ. حياك الله ارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام. واسأل الله جل وعلا - [00:02:38](#)

جميع التوفيق والهداية اللهم امين مشاهدينا الكرام قد اخذنا معكم في حلقات ماضية قد اخذنا معكم في حلقات ماضية من هم المعذورون؟ في صلاة الجمعة والجماعة. من هم المعذورون من صلاة الجمعة والجماعة؟ سنأخذ معكم باذن الله في - [00:02:58](#)

في هذه الحلقة كيف يصلي اهل الاعذار؟ فالمرضى والمسافر والخائف هل تلزمه صلاة مكتوبة تفضل يا شيخ الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد فان الاصل وجوب الصلاة على كل عاقل - [00:03:17](#)

بالغ. فمن كان عاقلا بالغا وجبت عليه الصلاة. مهما كان حاله ومهما اختلفت طريقتة والاصلو في الصلاة ان تؤدي تامة يؤديها الانسان وهو قائم لقوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء في صلاته - [00:03:41](#)

قم الى الصلاة ثم كبر فدل هذا على وجوب القيام ولا يصح للانسان ان يترك القيام او ان يترك ركنا من اركان الصلاة الا عند العجز عنه كما ورد في حديث عمران ابن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا - [00:04:07](#)

فان لم تستطع فعلى جنب. فدل هذا على ان الاصل ان يؤدي الانسان الصلاة كاملة تامة باركانها وبجميع ما يطلب فيها الا اذا كان هناك عذره يجيز للانسان ان ينتقل الى - [00:04:32](#)

اه حال غير الحال الاصيلي. واذا تكلمنا عن العجز عن القيام فان العجز عن القيام يشمل صوراً من تلك الصور الا يكون عند الانسان القدرة على القيام سواء كان قادرا للقيام بنفسه او مستندا او معتمدا على آ غيره - [00:04:52](#)

فاذا كان الانسان يتمكن من القيام بدون الاستناد الى غيره وجب عليه ولا يجوز له ان يستند في صلاته على غيره واذا عجز عن القيام

بدون استناد فانه لا بأس ان يقوم معتمدا على غيره او مستندا الى غيره - [00:05:20](#)

لانه بذلك يتحقق اسم القيام فيه فاذا عجز عن القيام سواء بنفسه او بالاعتماد على غيره فانه يجوز له ان يصلي قاعدا وهكذا اذا كان القيام يضر بالانسان سواء يلحق به الالم او كان القيام - [00:05:39](#)

يؤخر شفاء مرضه او يزيد من المرض الذي فيه ففي هذه الاحوال الثلاثة يجوز للانسان ان يترك القيام اذا تقرر هذا فان العاجز عن القيام يصلي جالسا يصلي جالسا لقول النبي صلى الله عليه وسلم صل قائما فان لم تستطع فقاعدا - [00:06:03](#)

والجلوس ما هي طريقة الجلوس؟ اذا جلس الانسان متربعا فهذه اكمل الحال واولاها وافضلها فانه قد ثبت قد ورد من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي متربعا - [00:06:29](#)

والمتربوع هو من يضع يديه على الارض يقعد على الارض يبسط قدميه ويجعل احدهما داخله في الاخرى امامه. هذا هو المتربوع وبعض اهل العلم لا يفضل بين جلسة وجلسة. لكن اذا جلس في اي جلسة او باي طريقة فان الواجب يكون قد تحقق بذلك - [00:06:50](#)

لانه قد امتثل لقول النبي صلى الله عليه وسلم فان لم تستطع فقاعدا. والقعود يشمل الجلسات بانواعها واقسامها اذا عجز الانسان عن الصلاة جالسا فانه يصلي على جنب. بحيث يكون وجهه موجها الى - [00:07:18](#)

جهة القبلة والافضل ان يكون على جنبه الايمن فان عجز عن الايمن صلى على الايسر بلا اشكال اما اذا كان قادرا على الصلاة على جنبه الايمن. فهل يحق له ان يصلي على جنبه الايسر؟ هذا موطن خلاف والظاهر جوازه - [00:07:41](#)

وصحة ان يصلي الانسان على جنبه الايسر آ هذا مثل ما لو كان الانسان في المريظ في مستشفى وعجز ان يوجه اذا كان على جنبه الايمن الى جهة القبلة. وكانت القبلة على جهته اليسرى عن يديه اليسرى - [00:08:03](#)

ترى فحينئذ الاظهر انه يجوز له ان يتوجه الى القبلة على جنبه الى ايسر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. ولم يميز الايمن من الايسر. فدل - [00:08:23](#)

ذلك على جواز ان يصلي على الحالين اذا كان كذلك فكيف يركع ويسجد نقول يومئ بالركوع والسجود اما بالنسبة لحال الجلوس لحال الجلوس فانه اذا آ يتمكن من السجود في الغالب - [00:08:40](#)

وبالتالي لابد من السجود. اما الركوع فانه يعجز عنه فيومئ الا اذا كان عاجزا عن الجلوس على الارض وكان يجلس على الكرسي فحينئذ يومئ بي القيام يومئ بالركوع وبالسجود اذا - [00:09:02](#)

عندنا الاول متمكن من القيام يصلي قائما الثاني عاجز عنه القيام فانه يصلي جالسا واذا صلى جالسا على فانه يصلي على الارض في الاصل ليتمكن بذلك من السجود فان عجز عن الجلوس على الارض فلا بأس ان يجلس على كرسي ويومئ اه السجود - [00:09:20](#)

والي ما يكون بالرأس. الايماء يكون بالرأس. ويجعل ايماءه بالسجود اخفض من ايماءه بالركوع بعض الناس قد يكون قادرا على القيام لكنه يعجز عن الجلوس والسجود كمن به مرض في ركبتيه - [00:09:50](#)

كمن به مرض في ركبتيه فهو يعجز عن الجلوس ويعجز عن السجود فحين اذ نقول صلي قائما واركع لانك قادر على الركوع فاذا جاء محل السجود فاجلس على الكرسي واومئ - [00:10:12](#)

السجود فثم بعد ذلك اجلس على الكرسي على انها الجلسة بين السجودين ثم اومئ بالسجود مرة اخرى فاذا كان كذلك يبقى هنا مسألة متعلقة بالذين يصلون على الكراسي وهي اين يضع الكرسي - [00:10:29](#)

من الصف اين يضع الكرسي من الصف. فنقول في هذه الحال ان كان ممن يصلي قائما فانه يضاف بقية في الصف حال قيامه فيجعل كتفه بجوار كتف من بجواره واما اذا كان لا يقف - [00:10:50](#)

ويصلي على الكرسي فحين اذ يجعل كتفه مجاورا لمن اه يكون. عن يمينه وشماله حال ودي هي وبالتالي تكون قدماه متقدمة. ففي الحال الاول يكون الكرسي متأخرا عن الصف. لانه عند القيام سيضاف من بجواره - [00:11:10](#)

وفي الحال الثاني الذي لا يتمكن من القيام فانه يقدم الكرسي. وبالتالي يكون اه كتفه من بجواره اذا اه عجز عن الصلاة على جنب

فانه يصلي مستلقيا. فانه يصلي مستلقيا - [00:11:32](#)

وقد جاء في سنن النسائي من رواية في حديث عمران السابقة صلي قائما. فان لم تستطع فقاعدا فان لم استطع فعلى جنب فان لم تستطع فمستلقيا وان كان هذه الزيادة فيها كلام لبعض اهل العلم ونشأ عنها الخلاف - [00:11:55](#)

في مسألة اخرى وهي هل يجوز للانسان ان يصلي مستلقيا مع قدرته على الصلاة على جنب او لا فقال طائفة لا يصح هذا لانه قد ورد في رواية النسائي فان لم تستطع اي الصلاة على جنب فمستلقيا. قالوا فدل هذا على - [00:12:15](#)

لانه لا ينتقل الى الاستلقاء الا عند عجزه عن الصلاة على آ جنب وقال اخرون بانها سواء لان الاستلقاء نوع من انواع الصلاة على جنب وعلى كل مذكور ولعل الانسان القادر على الصلاة على جنب ان يصلي على جنب آ خروجا من - [00:12:36](#)

خلاف واحتياطا لعبادة الصلاة اذا عجز اذا صلى مستلقيا فانه يومئ برأسه للركوع والسجود فاذا عجز عن الايماء في رأسه فماذا يفعل؟ يكون مريض على فراشه لا يتحرك منه الا عيناه وقد يكون فمه كذلك. فماذا - [00:13:03](#)

قل جمهور اهل العلم قالوا يصلي على حسب حاله ولا نلزمه اختيار طريقة اخرى غير طريقته. ويومئ بعينه للركوع والسجود ونحو ذلك والقول الاخر انه تسقط عنه الصلاة في هذه الحال. القول الاول قول الجماهير هو المشهور من مذهب احمد والشافعي ومالك -

[00:13:28](#)

والقول الثاني يقول بان الصلاة تسقط عنه في هذه الحال وهو منسوب الى مذهب الامام ابي حنيفة ولعل القول الاول اظهر لانه يجب عليه ان يصلي على حسب حاله وانه يومئ بعينه - [00:13:55](#)

اما سقوط الصلاة فلا دليل عليه لان الادلة الدالة على وجوب الصلاة عامة تشمل هذا المريض واما كونه يومئ بعينه فلان النصوص الواردة بمشروعية الايماء عامة. تشمل الايماء بواسطة العين ومن ثم فان الصواب ان من عجز عن الايماء برأسه فانه يومئ بعينه.

ومن - [00:14:11](#)

خلال ما سبق نعرف ان المريض لا تسقط عنه الصلاة ما دام في عقله ما دام في عقله يجب عليه ان يصلي حتى ولو كان على ثيابه نجاسة فانه حينئذ يصلي على حسب حاله قدرا. وتمكن من ازالة النجاسة ازالها. فان لم يقدر من على ازالة النجاسة فانه حينئذ -

[00:14:40](#)

يبقيها آ يصلي على حسب حاله ولو كانت النجاسة على آ ثيابه. وتقدم معنا مسألة فيما سبق بالنسبة للمغمي عليه وذكرنا ان العلماء اختلفوا فيه في مذهب الامام احمد انه يقضي الصلوات التي مرت عليه في حال الاغماء - [00:15:03](#)

ولو ولو طال المدة وفي مذهب مالك والشافعي انه لا يقضي هذه الصلوات وعند الامام ابي حنيفة التفريق بينما اذا كان الاغماء لاقل من خمسة فروض فانه يقضي تشبيها للاغماء بالنوم في هذه الحال. وان تجاوز حد يوم وليلة فانه - [00:15:25](#)

لا يقضي تشبيها له بحال الجنون ولعل هذا القول اظهر القولين في اظهر الاقوال في هذه المسألة انه اذا كان اغماءه اقل من يوم وليلة فانه يقضي. وان كان اغماؤه اكثر فانه لا يقضي. وانه هنا - [00:15:47](#)

على مسألة وهي ان اجر المريض كامل وافي. حتى ولو صلى بترك شيء من اركان الصلاة على قدر حاله. فلو ترك القيام او ترك السجود لعجزه فان المريض يكتب له اجر الصلاة التامة كاملة كما قال صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد - [00:16:07](#)

وسافر كتب له ما كان يؤديه صحيحا مقيما ومن الامور المتعلقة بهذا ان بعض الناس قد يعجز ومن الامور المتعلقة بهذا ان بعض الناس قد يعجز عن السجود على الارض - [00:16:34](#)

فيقوم بتقريب اه طاولة ويسجد عليها. ومثل هذا ليس بمشروع بل هو نوع من انواع البدع ولا يصح للانسان بان يفعله بل اذا عجز الانسان عن السجود فانه يومئ به ايماء. ولا يحتاج الى وضع طاولة او غيرها. اما بالنسبة - [00:16:51](#)

اشبه لوضع سجادة او وسادة على الارض آ لكون الارض خشنة تؤثر على جبهة المصلي المريض فمثل هذا جائز لا حرج على الانسان فيه وانه الى مسألة مرضى العيون فان الطبيب قد يمنع مريض العيون من ان يسجد او يركع فنقول يؤدي من الاركان ما لا يؤثر عليه

- [00:17:11](#)

فاذا قدر على القيام وعلى الجلوس فانه يتعين عليه ذلك. ويسقط انهو ما لا ما منعه الطبيب منه من الركوع والسجود وآ لان النبي صلى الله عليه قالوا اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فهنا يؤدي آ المصلي ما استطاعه من اركان الصلاة - [00:17:41](#)

اما ما عجز عنه فانه حينئذ يسقط عنه ولا يطالب به. نعم طيب يا شيخ الله يحفظك ويرعاك بالنسبة من وضع رجلاه الى القبلة وضع رجله الى القبلة يعني السلقة وضع رجله للقبلة يصح هذا الفعل؟ نعم الاستلقاء اه كيف يصلي المستلقي؟ نعم. نقول المستلقي يتوجه بوجهه - [00:18:11](#)

جهة القبلة فتكون رجلاه الى جهة القبلة ويكون وجهه موجهها الى جهة القبلة. فهذا وضع المستلقي في اثناء بصلاته. نعم. وقلنا ان عجز عن هذا كله او ماء بعينه؟ نعم او ماء بعينه على الصحيح. كما ذكرنا الخلاف قبل قليل. هم. وذكرنا ان الراجح انه يؤتى هم. من الصلاة بما - [00:18:38](#)

يقدر عليه الانسان. نعم. طيب بالنسبة للاسير المربوط او الخائف هل يصلي على حاله او يخشى من احدا؟ اذا كان هناك من هو مربوط ادى من اركان الصلاة ما يتمكن منه فان - [00:19:02](#)

تمكن من القيام فعله وان تمكن من الجلوس فعله وان تمكن من الركوع فعله وان تمكن من السجود فعله وما عجز فانه يومئ به كما اخبر النبي كما امر النبي صلى الله عليه وسلم من به بواسير ان يفعل ذلك. قال له صلي قائما - [00:19:18](#)

فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. وكما في قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. فيتقي العبد ربه بفعل ما يقدر عليه من اركان الصلاة. اما ما لا يقدر عليه فانه يسقط عنه. والسجود او السادة - [00:19:38](#)

تقدم معناه انه قد ورد ذلك عن بعض الصحابة فمن سجد محتاجا الى ذلك فلا حرج عليه فيه. طيب يا شيخ بالنسبة الله لقول الطبيب القول الطبيب معتبر في تحديد حالة المريض من ناحية الصلاة - [00:19:57](#)

الطبيب متى كان موثوقا يثق الانسان به فحينئذ يصح الاعتماد على قوله جمهور اهل العلم يشترطون ان يكون من اهل الاسلام لان الصلاة من الامور الدينية فلا بد ان ان يكون من يقبل - [00:20:13](#)

فيها من اهل الديانة وهكذا ايظا لو اخذت المرأة بقول طبيبة امرأة فمسلمة موثوقة فلا حرج عليها في ذلك. ويكفي في هذا قول طبيب واحد لا يشترط اه ان يكون اطباء الذين يتكلمون بهذه المسألة متعددين. لكن لو قدر ان الانسان طالع رأي اكثر من طبيب - [00:20:32](#)

فلا بد ان يكون اطباء متفقين في الرأي على هذه المسألة. اما اذا اختلفت اقواله اقوال اطباء يلزمه حينئذ الترجيح بينهم بحسب آ مهارتهم العلمية وبحسب آ كثرتهم. فياخذ قول من يترجح لديه قوله لا من يوافق هواه. بعض الناس يقول له الطبيب لو آ او مات الى الارض فقدت بصرك - [00:20:59](#)

فهل يمائل الارض ولا يصلي على حاله؟ نعم الايماء لا يشترط له ميلان الوجه ميلان كثيرا وانما اذا حرك وجهه حرك رأسه جهة القبلة يعد مومنا بهذا وبالتالي يكون قد آ ادى ما وجب عليه من الايماء - [00:21:29](#)

هل يصح حفظك الله صلاة الفرض على الراحلة نعم صار تقدم معنا في صلوات في صلاة النافلة انه يشترط في الصلاة على النافلة ان تكون صلاة نفل واما صلاة الفريضة فلا يصح ان تؤدي على الراحلة الا اذا كان هناك عذر - [00:21:49](#)

من مثل لو كان هناك امطار كثيرة ولا يتمكنون من النزول ومن مثل ركاب الطائرات الذين لا يجدون كان لصلاتهم ومثله ايضا ركاب الاتوبيسات الذين لا يجدون مكانا ولا يستجاب لهم عندما يطلبون - [00:22:13](#)

النزول لاداء الصلاة فهؤلاء آ يجوز لهم ان يصلوا وهم راكبون لان هذا عذر لان هذا عذر لهم الصلاة في هذه الحال. اما من كان قادرا على النزول واداء الصلاة الفريضة على الارض فانه يتعين - [00:22:33](#)

عليه ذلك وقد ورد في حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الراحلة الا المكتوبة. فدل هذا على ان مكتوبة لا تصلى على آ الراحلة وانما لابد فيها من النزول الى الارض. نعم. بارك الله فيك وفي علمك شيخنا ونفع الله بك - [00:22:53](#)

المسلمين نشكر للشيخ على ما قدم من معلومات وحل اشكالات ونشكر لكم مشاهدتنا على متابعتكم لنا عبر قناة ابن عثيمين نسأله

سبحانه ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يجعلنا واياكم ممن استمع القول فاتبع احسنه. انه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله - 00:23:14

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين دمتم بخير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته جامعة المعرفة العالمية صرح

تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة - 00:23:34

للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء

وطلبة العلم من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة - 00:24:01

يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي. خطة دراسية محكمة يؤهل طالب العلم للترقي في

مراتبه. تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية - 00:24:24

والدراسات الاسلامية لغير الناطقين بالعربية. للتسجيل والاستفسار دبليو دبليو دوت كيه اي يو هاتف صفر تسعة ستة ستة

واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان قل ان يستوي الذين يعلمون - 00:24:44

لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب - 00:25:16